



عقد اتفاق على توريد مواد غذائية جافة

لصالح وزارات دولة فلسطين

عرض سعر رقم 2022/8 م ملحق عطاء رقم (2022/8)

إنه في يوم الاحد الموافق 2022/2/27 تم الاتفاق فيما بين:-

طرف أول: الإدارة العامة للوزام العامة بوزارة المالية في دولة فلسطين يمثلها السيد/ مدير عام الإدارة.

طرف ثان: محمد أحمد سليمان أبو شاويش (الوطن الأمين) مشتغل مرخص رقم / 903830230
عنوانه الرئيسي/رفح-حي الجنيانة-شارع الشهيد/عائد البشيتي يمثلها السيد/ محمد
أحمد سليمان أبو شاويش هوية رقم/ 903830230 هاتف-جوال رقم/ 2139798 -
0599815531

مقدمة الاتفاق

حيث أن الطرف الأول بصفته المذكورة أعلاه قام بطرح عرض السعر رقم 2022/8 ملحق عطاء رقم 2022/8 بشأن توريد مواد غذائية جافة لصالح وزارات دولة فلسطين، وحيث أن الطرف الثاني شركة مرخصة رسمياً ومختصة بهذا المجال ومؤهلة فنياً وقامت بالاشتراك بالعطاء المطروح أعلاه، وحيث أن الطرف الأول قام بإحالة العطاء بالتجزئة على الطرف الثاني وفق الأسعار والأصناف المحددة في قرار الإحالة الصادر عن لجنة العطاءات المركزية بتاريخ 2022/2/9 كون عرضه الأرخص المطابق، على أن يكون السعر شاملاً أجور النقل والتحميل والتوصيل والتنزيل، وكافة أنواع الضرائب والرسوم.

لذا فقد اتفق الطرفان بإرادة حرة وبإيجاب وقبول على ما يلي من الشروط:-

1- تعتبر مقدمة هذا الاتفاق والشروط العامة والخاصة والمواصفات الفنية والعينات والأسعار المقدمة من الطرف الثاني والعطاء رقم 2022/8، وقرار الإحالة الصادر عن لجنة العطاءات المركزية بتاريخ 2022/2/9 بشأن عرض السعر رقم 2022/8، جزء لا يتجزأ من هذا الاتفاق وتقرأ معاً عند الاقتضاء.

2- يقر الطرفان بأهليتهما التامة في إبرام التصرفات القانونية.





3- يلتزم الطرف الثاني بتوريد الأصناف المطلوبة لمراكز التوزيع أو أي جهة أخرى تحددها الوزارة على "مدار مدة سريان هذا العقد" على أن يتم التوريد حسب الطلب من تاريخ استلامه أمر التوريد الخطي ووفقاً للبرنامج الغذائي الذي تعتمده الجهة الوزارة وحسب الكمية التي تطلبها ووفقاً للمواصفات الفنية والعينات المعتمدة والأسعار المقدمة من الطرف الثاني والواردة في قرار الإحالة، ومع ذلك يحق للطرف الأول زيادة الكمية أو تخفيضها بنسبة 25% ولا يحق للطرف الثاني الاعتراض على ذلك أو المطالبة بزيادة في الأسعار أو التعويض عن أي عطل أو ضرر لحق به جراء ذلك.

4- يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكمية التي تطلب منه طوال مدة العقد ولا يحق له الامتناع عن التوريد أو المطالبة بزيادة في الأسعار بحجة ارتفاع الأسعار سواء كان الارتفاع في الأسواق المحلية أو الأسواق العالمية.

5- في حال عدم توفر أي صنف من الأصناف المتفق عليها بسبب الحصار يحق للطرف الأول استبدال الصنف بآخر بديل مع مراعاة فروق الأسعار وبعد التأكد من عدم وجود الصنف في السوق.

6- يلتزم الطرف الثاني بتقديم كفالة حسن تنفيذ بقيمة (\$200) فقط مائتي دولار أمريكي لا غير ، وذلك بموجب سند دفع معتمد صادر حسب الأصول من بنك البريد أو بموجب كفالة بنكية أو شيك بنكي صادر من بنك يتعامل مع السلطة الفلسطينية بغزة على أن تبقى سارية المفعول طوال مدة العقد المشار إليه أدناه.

7- يلتزم الطرف الأول بدفع ثمن الأصناف التي يقوم الطرف الثاني بتوريدها وفقاً للأسعار والوحدات الواردة في قرار الإحالة المذكور أعلاه ووفقاً للكميات التي تطلب منه على أن يتم الدفع خلال سنتين يوماً من تاريخ تسليم الفاتورة ومعززات الصرف المطلوبة و يكون السعر شاملاً أجور النقل والتحميل والتوصيل والتتزيل ، وكافة انواع الضرائب والرسوم.

8- يلتزم الطرف الأول بدفع ثمن الأصناف التي يقوم الطرف الثاني بتوريدها وفقاً للأسعار والوحدات الواردة في قرار الإحالة المذكور أعلاه ووفقاً للكميات التي تطلب منه على أن يتم الدفع خلال سنتين يوماً من تاريخ تسليم الفاتورة ومعززات الصرف المطلوبة و يكون السعر شاملاً أجور النقل والتحميل والتوصيل والتتزيل ، وكافة انواع الضرائب والرسوم.

9- يلتزم الطرف الأول بدفع ثمن الأصناف التي يقوم الطرف الثاني بتوريدها وفقاً للأسعار والوحدات الواردة في قرار الإحالة المذكور أعلاه ووفقاً للكميات التي تطلب منه على أن يتم الدفع خلال سنتين يوماً من تاريخ تسليم الفاتورة ومعززات الصرف المطلوبة و يكون السعر شاملاً أجور النقل والتحميل والتوصيل والتتزيل ، وكافة انواع الضرائب والرسوم.



Handwritten signature and date: 2022/7/31



- 9- يحق للطرف الأول إذا تخلف الطرف الثاني عن التوريد في الموعد المتفق عليه أن يخصم يوميا 1% من قيمة الكمية التي يتأخر في توريدها كغرامة تأخير إلا إذا نشأ هذا التأخير عن قوة قاهرة أو ظروف طارئة فيوقف سريان غرامة التأخير اعتبارا من تاريخ نشوء هذه الظروف وفي جميع الأحوال يجب على الطرف الثاني تقديم إشعار خطي وفوري إلى الجهة المختصة بالظروف التي أدت إلى التأخير في التوريد أو منعه من ذلك وتقديم ما يثبت ذلك.
- 10- لا يحق للطرف الثاني التنازل عن تنفيذ أي بند من بنود هذه الاتفاقية أو أي جزء منها لأي طرف آخر أو التعاقد من الباطن إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الطرف الأول ويبقى الطرف الثاني متضامنا مع المتنازل إليه أو المتعاقد معه من الباطن في الوفاء في جميع الالتزامات التعاقدية المتفق عليه وفقاً لقرار الإحالة والعقد الأصلي.
- 11- لا يجوز لأي طرف من الأطراف النكول عما ذكر أعلاه وفي حالة حدوث أي خلاف بينهم حول تفسير أي بند من البنود المذكورة أعلاه يتم حله بالطرق الودية، وإلا يتم الفصل فيه وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق دولة فلسطين وعلى هذا تم الاتفاق والتوقيع حسب الأصول من قبل طرفي العقد وسلمت نسخة لكل منهما.

طرف ثاني

محمد أحمد سليمان أبو شايوش (الوطن الأمين)
يمثلها السيد/ محمد أحمد سليمان أبو شايوش

طرف أول

الإدارة العامة للوزام بوزارة المالية
يمثلها السيد/ مدير عام الإدارة



عبدالله
27/2



